



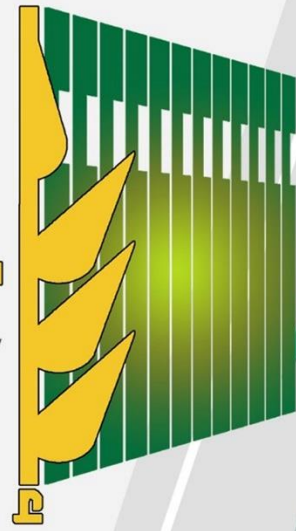
الحكومة

المركز الوطني لتنمية
القطاع غير الربحي
National Center for
Non-Profit Sector



Ehsan Charity
إحسان

جمعية الإحسان والتكافل الاجتماعي
بمكة المكرمة
مسجلة بالمركز الوطني لتنمية القطاع غير الربحي برقم ٤٤٦



لائحة

نظام الرقابة الداخلي

2024 - 2025 م



جمعية الإحسان

لائحة نظام الرقابة الداخلي

المقدمة :

يعمل نظام الرقابة الداخلية بجمعية الإحسان والتكافل الاجتماعي بمكة لتقييم السياسات والإجراءات المتعلقة بإدارة المخاطر وتطبيق أحكام قواعد الحوكمة الخاصة بالجمعية التي تم اعتماده من قبل وزارة الموارد البشرية والتنمية الاجتماعية، والتقييد بالأنظمة واللوائح ذات الصلة، وهذا النظام يتبع معايير واضحة للمسؤولية في جميع المستويات التنفيذية في الجمعية وعاملات الأطراف ذات العلاقة التي تتم وفقاً للأحكام والضوابط الخاصة بها .

وتتمثل الرقابة الداخلية مجموعة الإجراءات المكتوبة في شكل خطة محددة تهدف إلى حماية موارد وممتلكات وأصول الجمعية من أي تصرفات غير مرغوب فيها وتحقيق دقة البيانات والمعلومات المالية التي ينتجها النظام المحاسبي في الجمعية وتحقيق كفاءة استخدام الموارد البشرية والمادية بطريقة مثلى في نطاق الالتزام بالسياسات والنظم والقوانين واللوائح التي تحكم طبيعة العمل داخل الجمعية .

وبناء عليه وبعد الاطلاع على نظام الجمعيات وتعديلاته وبعد الاطلاع على نظام حوكمة الجمعيات ولوائحه، وبعد الاطلاع على نظام الجمعية الأساسي قرر مجلس إدارة الجمعية بما له من صلاحيات إصدار لائحة نظام الرقابة الداخلية .



المادة الأولى : تعريف الرقابة الداخلية :

يمكن تعريف الرقابة الداخلية بأنها عبارته عن مجموعة من الخطط التنظيمية التي صممت من أجل المحافظة على أصول الجمعية والرقابة على استخدامها، ومراجعة مدى دقة وتوثيق البيانات المحاسبية، وزيادة وتحفيز الكفاءة التشغيلية للجمعية، وجميع العاملين في الجمعية على إتباع والتقييد بسياستها، وتحسين الهيكل التنظيمي والعمل على تحقيق أهداف الجمعية .

لائحة نظام الرقابة الداخلي

كما يمكن تعريفها أيضاً بأنها نظام لضمان تحقيق أهداف الجمعية بفعالية وكفاءة وإصدار تقارير مالية موثوق بها، والامتثال للقوانين واللوائح والسياسات، فالرقابة الداخلية مفهوم واسع، يتضمن كل ما يسيطر على المخاطر المحتملة للجمعية .



المادة الثانية : أهداف الرقابة الداخلية :

أن الأهداف المراد تحقيقها من نظام الرقابة الداخلية تتمثل فيما يلي :

- **التحكم في الجمعية :** بالتحكم في الأنشطة المتعددة لها، وعوامل إنتاجها ونفقاتها وتكاليفها وعوائدها ومختلف السياسات التي وضعت بغية تحقيق ما ترمي إليه، وتحديد أهدافها، وهيكلها، وطرقها وإجراءاتها، من أجل الوصول والوقوف على معلومات ذات مصداقية تعكس الوضعية الحقيقية لها، والمساعدة على خلق رقابة على مختلف العناصر المراد التحكم فيها .
- **حماية الأصول :** من خلال التعاريف ندرك أن أهم أهداف نظام الرقابة الداخلية هو حماية أصول الجمعية من خلال فرض حماية مادية؛ ومحاسبية جميع عناصر الأصول، والتي تمكن الجمعية من البقاء والمحافظة على أصولها من كل الأخطار الممكنة، ودفع عجلة الإنتاجية بمساهمة الأصول الموجودة لتمكينها من تحقيق الأهداف المرسومة .
- **تشجيع العمل بكفاءة :** إن أحكام نظام الرقابة الداخلية بكل وسائلها داخل الجمعية يمكن من ضمان الاستعمال الأحسن والأكفأ لموارد الجمعية، وتحقيق فعالية نشاطاتها من خلال التحكم في التكاليف بتخفيضها عند حدودها الدنيا .

لائحة نظام الرقابة الداخلي

- **تشجيع الالتزام بالسياسات الإدارية :** المرسومة من قبل الإدارة، بتطبيق أوامرها لأن جميع أحكام السياسات الإدارية من شأنه أن يكفل للجمعية أهدافها المرسومة بوضوح ضمن إطار الخطة التنظيمية من أجل التطبيق الأمثل للأوامر .



المادة الثالثة : عناصر الرقابة الداخلية :

من خلال تعريف الرقابة الداخلية وأهدافها يمكن تحديد أهم العناصر التي يتضمنها نظام الرقابة الداخلية في الجمعية فيما يلي :

أولاً : الرقابة المحاسبية :

تهدف إلى اختيار الدقة المحاسبية للمعلومات ومدى الاعتماد عليها، وتعتمد هذه الرقابة على الاستخدام الأمثل للحاسب الآلي وإتباع طريقة القيد المزدوج وحفظ حسابات المراقبة الاجمالية، وموازن المراجعة وعمل التدقيق الدوري وغيرها، وتم تحقيق هذا النوع من الرقابة عن طرق الجوانب التالية :

- 1 - وضع وتصميم نظام مستندي متكامل وملائم لعمليات الجمعية .
- 2 - وضع نظام محاسبي متكامل وسليم يتفق مع طبيعة نشاط الجمعية .
- 3 - وضع نظام سليم لجرد أصول وممتلكات الجمعية وفقاً للقواعد المحاسبية المتعارف عليها .
- 4 - وضع نظام لمراقبة وحماية الجمعية وأصولها وممتلكاتها ومتابعتها للتأكد من وجودها واستخدامها فيما خصصت له ومن ذلك إمكانية استخدام حسابات المراقبة الملائمة لذلك .
- 5 - وضع نظام ملائم لمقارنة بيانات سجلات محاسبة المسؤولية عن أصول الجمعية مع نتائج الجرد الفعلي للأصول الموجودة ضمن حيازة الجمعية على أساس دوري، ويتبع ذلك ضرورة فحص ودراسة أسباب أي اختلافات قد تكشفها هذه المقارنة .

لائحة نظام الرقابة الداخلي

- 6 - وضع نظام لإعداد موازين مراجعة بشكل دوري للتحقق من دقة ما تم تسجيله من بيانات ومعلومات مالية خلال الفترة المعد عنها ميزان المراجعة .
- 7 - وضع نظام لاعتماد نتيجة الجرد والتسويات الجردية بداية الفترة من مسؤول (واحد أو أكثر) في الجمعية .

ثانياً: الرقابة الإدارية:

تهدف إلى رفع الكفاءة الإنتاجية وإتباع السياسات المرسومة، وتستند إلى تحضير التقارير المالية والإدارية والموازنات التقديرية والدراسات الإحصائية وتقارير الإنتاج والبرامج والتدريب وغير ذلك، وتحقق هذا النوع من الرقابة من خلال الجوانب الآتية :

1 - تحديد الأهداف العامة الرئيسية للجمعية وكذلك الأهداف الفرعية على مستوى الإدارات والأقسام التي تساعد في تحقيق الأهداف الرئيسية ، مع وضع توظيف دقيق يمثل هذه الأهداف حتى يسهل إجرائها .

2 - وضع نظام لرقابة الخطة التنظيمية في الجمعية لضمان تحقيق ما جاءت به من إجراءات وخطوات لتحقيق الأهداف الموضوعة .

3 - وضع نظام لتقدير عناصر أنشطة الجمعية على اختلاف أنواعها بشكل دوري نهاية كل سنة مالية لتكون هذه التقديرات هي الأساس، وعقد المقارنات وتحديد الانحرافات السلبية بصفة خاصة .

4 - وضع نظام خاص لعملية اتخاذ القرارات يضمن سلامة اتخاذها بما لا يتعارض مع مصالح الجمعية وما يهدف إلى تحقيقه من أهداف وما يصل إليه من نتائج، أو على أساس أن أي قرار لا يتخذ إلا بناءً على أسس ومعايير معينة وبعد دراسة وافية تبرر ضرورة اتخاذها .

ثالثاً: الضبط الداخلي:

لائحة نظام الرقابة الداخلي

ويشمل الخطة التنظيمية وجميع وسائل التنسيق والإجراءات الهادفة إلى حماية أصول الجمعية من الاختلاس والضياع أو سوء الاستعمال، ويعتمد الضبط الداخلي في سبيل تحقيق أهدافه على تقييم العمل مع المراقبة الذاتية حيث يخضع عمل كل موظف لمراجعة موظف آخر شاركه تنفيذ العملية، كما يعتمد على تحديد الاختصاصات والسلطات والمسؤوليات.



المادة الرابعة : مكونات ومبادئ الرقابة الداخلية :

يشتمل أي نظام رقابي على مكونات أساسية لا بد من الاهتمام بها أو دراستها بعناية عند تصميم أو تنفيذ أي نظام، حيث يمكن الوصول إلى ضمان معقول لتحقيق الأهداف الرقابية، وتشتمل هذه المكونات الأساسية لنظام الرقابة على ما يلي :

أولاً: بيئة الرقابة :

تعتبر البيئة الرقابية الإيجابية أساساً لكل المعايير حيث أنها تعطي نظاماً وبيئة تؤثر على جودة الأنظمة الرقابية، وهناك عوامل كثيرة تؤثر عليها وأهمها :

- 1 - نزاهة الإدارة والعاملين والقيم الأخلاقية التي يحافظون عليها .
- 2 - التزام الإدارة بالكفاءة، بالمحافظة على مستوى معين يسمح لها القيام بواجباتها إضافة إلى فهم أهمية التطوير .
- 3 - تطبيق أنظمة رقابية فعالة .
- 4 - فلسفة الإدارة، وتعني نظرة الإدارة إلى نظم المعلومات المحاسبية وإدارة الأفراد وغيرها .
- 5 - الهيكل التنظيمي للجمعية الذي يحدد إطار للإدارة لتخطيط وتوجيه ورقابة العمليات التي تحقق أهداف الجمعية .
- 6 - أسلوب إدارة الجمعية في تفويض الصلاحيات والمسؤوليات .
- 7 - السياسات الفعالة للقوى البشرية من حيث سياسات التوظيف والتدريب عليها .

لائحة نظام الرقابة الداخلي

8 - علاقة أصحاب المصلحة بالجمعية .

ثانياً : تقييم المخاطر :

تفصح أنظمة الرقابة الداخلية المجال لتقييم المخاطر التي تواجهها الجمعية سواء كانت من المؤثرات الداخلية أو الخارجية، كما يعتبر وضع أهداف ثابتة وواضحة للجمعية شرطاً أساسياً لتقييم المخاطر، لذلك فإن تقييم المخاطر عبارة عن تحديد وتحليل المخاطر ذات العلاقة والمرتبطة بتحقيق الأهداف المرجوة في خطط الأداء طويلة الأجل، ومن الضروري لحظة تحديد المخاطر تحليلها للتعرف على آثارها وذلك من حيث أهميتها وتقدير احتمال حدوثها وكيفية التعامل معها والخطوات الواجب القيام بها .

ثالثاً : النشاطات الرقابية :

هي عبارة عن سياسات وآليات تدعم توجهات الإدارة وتضمن القيام بإجراءات معالجة المخاطر، ومن أمثلة هذه النشاطات : المصادقات، التأكيدات، مراجعة الأداء، الحفاظ على إجراءات الأمن، والحفاظ على السجلات بصفة عامة .

رابعاً : المعلومات والاتصالات :

يجب تسجيل المعلومات وإيصالها إلى من يحتاجها داخل الجمعية وذلك بشكل وإطار زمني يساعدهم على القيام بالرقابة الداخلية والمسؤوليات الأخرى، حتى تستطيع الجمعية أن تعمل وتراقب عملياتها وعلى أن تقوم باتصالات ملائمة يمكن الثقة بها والوقت المناسب وذلك فيما يتعلق بالأحداث الداخلية والخارجية، أما فيما يتعلق بالاتصال فإنه يكون فعالاً عندما يشمل تدفق المعلومات من الأعلى إلى الأسفل أو العكس بشكل أفقي إضافة إلى قيام الإدارة بالتأكد من وجود اتصال مناسب مع جهات أخرى خارجية قد يكون لها الأثر في بتحقيق الجمعية لأهدافها، علاوة على حاجة الإدارة الفعالة لتقنية المعلومات الهامة لتحقيق أحسن اتصال مهم وموثوق به ومستمر لهذه العمليات .

لائحة نظام الرقابة الداخلي

خامساً: مراقبة النظام .

تعمل مراقبة أنظمة الرقابة الداخلية على تقييم نوعية الأداء في فترة زمنية ما، وتضمن أن نتائج التدقيق والمراجعة الأخرى تم معالجتها مباشرة، ويجب تصميم أنظمة الرقابة الداخلية لضمان استمرار عمليات المراقبة كجزء من العمليات الداخلية، ويجب أن تشمل أنظمة الرقابة الداخلية على سياسات وإجراءات لضمان أن نتائج التدقيق تتم بصورة سريعة وفق إطار زمني محدد .



المادة الخامسة : تأسيس وحدات أو إدارات مستقلة بالجمعية :

- تنشئ الجمعية . في سبيل نظام الرقابة الداخلية المعتمد إدارات لتقييم وإدارة المخاطر، والمراجعة الداخلية .
- يجوز للجمعية الاستعانة بجهات خارجية لممارسة مهام واختصاصات إدارة المخاطر والمراجعة الداخلية، ولا يخل ذلك بمسؤولية الجمعية عن تلك المهام والاختصاصات .



المادة السادسة : مهام إدارة المراجعة الداخلية :

تتولى إدارة المراجعة الداخلية تقييم نظام الرقابة الداخلية والإشراف على تطبيقه، والتحقق من مدى التزام الجمعية وعاملها بالأنظمة واللوائح والتعليمات السارية وسياسات الجمعية وإجراءاتها .



المادة السابعة : هيكل إدارة المراجعة الداخلية :

تتكون إدارة المراجعة الداخلية من مراجع داخلي على الأقل توصي بتعيينه لجنة المراجعة ويكون مسؤولاً أمامها، ويراعى في تكوين إدارة المراجعة الداخلية وعملها ما يلي :

لائحة نظام الرقابة الداخلي

- أن تتوافر في العاملين بها الكفاءة والاستقلال والتدريب، وألا يكلفوا بأي أعمال أخرى سوى أعمال المراجعة الداخلية ونظام الرقابة الداخلية .
- أن ترفع الإدارة تقاريرها إلى لجنة المراجعة، وأن ترتبط بها وتكون مسؤولة أمامها .
- أن تُمكن من الاطلاع على المعلومات والمستندات والوثائق والحصول عليها دون قيد .



المادة الثامنة : خطة المراجعة الداخلية :

تعمل إدارة المراجعة الداخلية وفق خطة شاملة للمراجعة معتمدة من لجنة المراجعة، وتحديث هذه الخطة سنوياً على الأقل .



المادة التاسعة : تقرير المراجعة الداخلية :

1 - تعد إدارة المراجعة الداخلية تقريراً مكتوباً عن أعمالها وتقدمه إلى مجلس الإدارة ولجنة المراجعة بشكل ربع سنوي على الأقل، ويجب أن يتضمن هذا التقرير تقييماً لنظام الرقابة الداخلية في الجمعية وما انتهت إليه الإدارة من نتائج وتوصيات، وبيان الإجراءات التي اتخذتها كل إدارة بشأن معالجة نتائج وتوصيات المراجعة السابقة وأي ملحوظات بشأنها لا سيما في حال عدم المعالجة في الوقت المناسب ودواعي ذلك .

2 - تعد إدارة المراجعة الداخلية تقريراً عاماً مكتوباً وتقدمه إلى مجلس الإدارة ولجنة المراجعة بشأن عمليات المراجعة التي أجريت خلال السنة المالية ومقارنتها مع الخطة المعتمدة وتبين فيه أسباب أي إخلال أو انحراف عن الخطة (إن وجد)، خلال الربع التالي لنهاية السنة المالية المعنية .

3 - يحدد مجلس الإدارة نطاق تقرير إدارة المراجعة الداخلية بناءً على توصية لجنة المراجعة على أن يتضمن التقرير بصورة خاصة ما يلي :

لائحة نظام الرقابة الداخلي

- إجراءات الرقابة والإشراف على الشؤون المالية والاستثمارات وإدارة المخاطر .
- تقييم تطور عوامل المخاطر في الجمعية والأنظمة الموجودة، لمواجهة التغيرات الجذرية أو غير المتوقعة .
- تقييم أداء مجلس الإدارة والإدارة العليا في تطبيق نظام الرقابة الداخلية، بما في ذلك تحديد عدد المرات التي أخطر فيها المجلس بمسائل رقابية (بما في ذلك إدارة المخاطر) والطرق التي عالج بها هذه المسائل .
- أوجه الإخفاق في تطبيق الرقابة الداخلية أو مواطن الضعف في تطبيقها أو حالات الطوارئ التي أثرت أو قد تؤثر في الأداء المالي للجمعية، والجراء الذي اتبعته الجمعية في معالجة هذا الإخفاق (لا سيما المشكلات المفصّل عنها في التقارير السنوية للجمعية وبياناتها المالية) .
- مدى تقيد الجمعية بأنظمة الرقابة الداخلية عند تحديد المخاطر وإدارتها .
- المعلومات التي تصف عمليات إدارة المخاطر في الجمعية .



المادة العاشرة: حفظ تقارير المراجعة الداخلية :

- يتعين على الجمعية حفظ التقارير المراجعة ومستندات العمل متضمنة بوضوح ما أنجز وما خلصت إليه من نتائج وتوصيات وما قد اتخذ بشأنها .



المادة الحادية عشر: الأحكام الختامية : (النشر والنفاذ والتعديل) :

- تطبق هذه اللائحة ويتم الالتزام والعمل بها من قبل الجمعية اعتباراً من تاريخ اعتمادها، وتنشر هذه اللائحة على موقع الجمعية الإلكتروني لتمكين جميع أصحاب المصالح من الاطلاع عليها، ويتم مراجعتها بصفة دورية عند الحاجة من قبل لجنة المراجعة، ويتم عرض أي تعديلات مقترحة من قبل اللجنة على مجلس الإدارة لاعتمادها .

لائحة نظام الرقابة الداخلي

كما تعد هذه اللائحة مكملية لما ورد في أنظمة ولوائح الجهة التنظيمية في المملكة ولا تكون بديلة عنها، وفي حال التعارض مع الجهة التنظيمية في اللائحة فإن أنظمة ولوائح الجهة التنظيمية تكون السائدة .



❖ اعتماد مجلس الإدارة :

تم اعتماد لائحة نظام الرقابة الداخلي بالجمعية، في اجتماع مجلس الإدارة رقم (10)
المنعقدة بتاريخ : 2024/12/26 م .



جمعية الإحسان والتكافل الاجتماعي
بمكة المكرمة
مسجلة بالمركز الوطني لتنمية القطاع غير الربحي برقم ٤٤٦